

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧٤٨ لسنة ٢٠٠٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العيني :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات : الجيزة والفيوم وبنى سويف والمنيا وأسيوط وسوهاج قنا وأسوان والدقهلية والبحيرة والمنوفية والإسماعيلية والغربيه ودمياط وكفر الشيخ اعتباراً من ٢٠٠٥/١٢/١ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٠٩ لسنة ٢٠٠٥ بقبول استثمارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني في الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة والفيوم وبنى سويف والمنيا وأسيوط وسوهاج قنا وأسوان والدقهلية والبحيرة والمنوفية والإسماعيلية والغربيه ودمياط وكفر الشيخ الصادر بها القرار الوزاري رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤ وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠٠٥ بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٥ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة والفيوم وبنى سويف والمنيا وأسيوط وسوهاج قنا وأسوان والمنوفية والإسماعيلية والغربيه ودمياط الصادر بها القرار الوزاري رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤ من ٢٠٠٥/١٢/١ إلى ٢٠٠٦/١٢/١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٧٠٩ لسنة ٢٠٠٦ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة والفيوم والمنيا وأسيوط وسوهاج وقنا وأسوان والمنوفية والإسماعيلية ودمياط الصادر بها القرار الوزاري رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ١/١٢/٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٧/٥/٣١ بالنسبة لمحافظتي : المنوفية وقنا ومن ١/١٢/٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٧/١٢/١ بالنسبة لباقي المحافظات :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١١١٢٩ لسنة ٢٠٠٧ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة والفيوم وأسوان وأسيوط ودمياط وسوهاج الصادر بها القرار الوزاري رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ١/١٢/٢٠٠٧ إلى ١/١٢/٢٠٠٨ :

قرار:

(المادة الأولى)

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العيني على القسمين المساحيين المنافى ومدينة الإسماعيلية - مركز الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية الصادر بهما القرار الوزاري رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٨ من ١/١٢/٢٠٠٧ إلى ١/١٢/٢٠٠٩

(المادة الثانية)

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في ١٠/١١/٢٠٠٨

وزير العدل

المستشار / محمد مرعبي